

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الشعبة النوعية العامة للحدايد والبويات

بالاتحاد العام للغرف التجارية واعتماد نظامها الأساسى

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إصدار لائحة النظام الأساسى

للشعب النوعية العامة بالاتحاد العام للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ باعتماد لائحة نظام العاملين

واللائحة المالية للاتحاد العام للغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة فى ١٣/١٢/٢٠٠٤ ؛

### قرر:

مادة ١ - ينشأ بالاتحاد العام للغرف التجارية الشعبة النوعية العامة للحدايد والبويات

بمدينة القاهرة تحت إشراف الاتحاد العام للغرف التجارية وفى حدود اختصاصه .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة مازن